

الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

قانون رقم 114 تاريخ 2019/3/22

(ج. ر. ملحق العدد 16 تاريخ 2019/3/26)

قانون

إعطاء مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة لعام 2019

مادة وحيدة:

1- تعطى مؤسسة كهرباء لبنان سلفة خزينة بقيمة 794 مليار ل.ل. (سبعمائة وأربعة وتسعون مليار ليرة لبنانية) لتسديد عجز شراء المحروقات، وتسديد فوائد وأقساط القروض لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، وذلك من حساب العام 2019، على أن تؤدي السلفة بأمر من محتسب المالية المركزي بناءً على طلب وزير الطاقة والمياه، وتسدّد هذه السلفة عبر الاقتطاع من المستحقات المتوجبة على الإدارات والمؤسسات العامة لصالح مؤسسة كهرباء لبنان، وعلى أن يعتبر مجرد استعمال الجهة المستلفة لهذه السلفة إقراراً منها بالقدرة على التسديد وفق الأسس المنصوص عليها في هذه المادة.

لا يجوز لمؤسسة كهرباء لبنان وعلى مسؤوليتها أن تستعمل السلفة أو أي جزء منها في غير الغاية التي أُعطيت من أجلها.

تحدد كيفية تسديد هذه السلفة بموجب آلية توضع بقرار مشترك بين وزارة المالية ومؤسسة كهرباء لبنان ممثلة بوزارة الطاقة والمياه.

2- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

حيث أن تعرفه مبيع الطاقة الكهربائية المعتمدة حالياً في مؤسسة كهرباء لبنان لا تتناسب مع تكاليف الانتاج وذلك وفقاً لأسعار المشتقات النفطية في أواخر شهر كانون الثاني من العام 2019، وبالتالي لا تكفي لتسديد أكلاف تسيير المرفق العام لجهة الإنشاء والتجهيز ومصاريف الاستثمار.

وتجدر الإشارة إلى أن أسعار المشتقات النفطية العالمية في تبدل بشكل مستمر صعوداً ونزولاً، وإن أي تعديل في هذه الأسعار من شأنه أن يؤثر بشكل مباشر على قيمة العجز بمدفوعات المحروقات لهذا العام.

لذلك، جنننا باقتراح القانون المعجل المكرر المرفق لتأمين الأموال اللازمة لتغطية هذا العجز وذلك من حساب العام 2019.

أملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته وإقراره.